

175 - حكم المسافر يصلي خلف المقيم ويسلم من ثنتين ويفارق

الإمام - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول ما حكم من صلى قصرا مع امام يتم؟ اي انه صلى ركعتين معه ثم سلم وترك الامام في صلاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - 00:00:00

هذا قصد سنة مؤكدة ثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام في حق مسافر. لكن اذا صلى المسافر خلف المقيم فان الواجب عليه هو التمام. هذا هو الحق وهذا هو الصواب الذي عليه الجمع من اهل العلم. وليس له ان يقصر مع - 00:00:20

بل يتابعه وهو يصلي معه اربعا. نعم. وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يدل على ذلك. فان ابن عباس رضي الله عنهما سئل قيل له ما من يصلي مع الامام اربعة واذا صلينا في - 00:00:40

فصلى ركعتين قال هكذا السنة. اخرج الامام احمد. والامام مسلم رحمه الله. هذا يدل على ان السنة المسافر يصلي اربعا مع الامام واذا صلى مع اصحابه مسافرين صلى ركعتين. والذي يصلي مع الامام المتم وهو - 00:01:00

يصلي معه ركعتين يلزمه ان يعيد. اذا سلم من ذلك ولم يتابع امامه فقد غلط وقد اخطأ. وعليه ان يقضي هذه الصلاة التي صلاها مع الامام وقصرها لا هل يقضيها فيصليها اربع عملا بهذه السنة؟ نعم - 00:01:20